

السياق التاريخي لاستهداف فلسطينيي الخط الأخضر

أحمد سعيد قاضي*

ينطلق المقال من مقولة مُفادها أنّ إسرائيل كتجسيد مادّي وأدائيّ للأيديولوجيا الصهيونيّة الاستعماريّة - الاستيطانية الإثنية تهدف إلى تهجير الفلسطينيين من أرضهم التي تراها إسرائيل "أرض الميعاد" التي منحها الله لليهود لا غير، ونظرًا لصعوبة عمليّة خيار التهجير لأسباب متعدّدة من ناحية، وكذلك نظرًا لقدرة إسرائيل على استيعاب عدد محدود من "الأغيار"، فإنّها تضع نُصب أعينها حصر الفلسطينيين الباقين في أرضهم في أصغر بقع ممكنة من الأراضي، في مُقابل نهب أكبر قدر ممكن من أراضي الفلسطينيين، وذلك من خلال سلوكيات وممارسات عنصريّة كولونياليّة تكثّفت مؤخرًا وليست عمليّات الهدم في قلنسوة وأمّ الحيران إلّا حلقة جديدة منها. هذه الممارسات والسلوكيات المستمرة تتمثّل في سلب أكبر قدر ممكن ممّا تبقى للفلسطينيين من أرضٍ في إسرائيل من ناحية، وتهويد أكبر مساحات ممكنة من هذه الأراضي من خلال الاستيطان من ناحيةٍ أخرى، وتقييد إمكانيّات التمدّد العمرانيّ الفلسطينيّ من ناحيةٍ ثالثة، ومن ثمّ -نتيجةً لهما سبق- هدم البيوت الفلسطينيّة التي لا بدّ أن تكون بلا تصاريح بناءٍ بفعل السياسات السابقة.

-نهب الأرض.

خرجت إسرائيل بعد النكبة الفلسطينيّة 1947-1949 وقد بسطت سيادتها على ما يقارب 20.6 مليون دونم، وهو ما يُشكّل ما نسبته 77% من أراضي فلسطين الانتدابيّة، لكن ملكيّة اليهود في فلسطين كانت جزءًا يسيرًا من المُجمَل الذي خضع لسيادتها؛ إذ لم يمتلك الصندوق القوميّ اليهوديّ حتّى عام 1947 سوى ما يقارب 3.2% من أراضي فلسطين الانتدابيّة بعد جهود مضيّة في السمسرة والتحايل لشراء الأراضي، ومُجمَل المُلكيّات اليهوديّة تراوحت حسب التقديرات المختلفة بين 5.5 و 6.5% من مُجمَل أراضي فلسطين الانتدابيّة، غير أنّ "وراثه" أملاك الدولة ومن ضمنها الأراضي عن الانتداب البريطانيّ، بالإضافة إلى المُلكيّات الفرديّة اليهوديّة القليلة، رفعت نسبة ملكيّة اليهود من مُجمَل أراضي الـ 48 إلى 13.5% عند قيام الدولة اليهوديّة على أنقاض الشعب الفلسطينيّ.

وكان أن دشنت الدولة الكولونياليّة أعمالَ نهبٍ ممنهجةً لما تبقى من الأراضي التي بملكيّة الفلسطينيين داخل مناطق الـ 48، وكذلك للأراضي التي وقعت تحت سيادتها بغية تهويد الأرض وجسّر الهوة بين السيادة والملكيّة؛ فأطلقت إسرائيل العنان لماكنة التشريع الصهيونيّة منذ ذلك الحين وشرّعت عددًا كبيرًا من قوانين النهب مكّنت الحكومات المتعاقبة من امتلاك الأدوات القانونيّة للاستيلاء على أراضي الفلسطينيين. ومن أهمّ قوانين الأراضي العنصريّة أنظمة الطوارئ البريطانيّة التي أقرتها إسرائيل في الـ 15 من تشرين الأوّل /أكتوبر عام 1948، واستعملت بنودها المتعلقة بفلاحة الأرض، وبموجب القانون يستطيع وزير الزراعة تحذير أصحاب الأراضي الموات مذكرًا بضرورة فلاحتها أو ضمان فلاحتها، وأمام مُلاك هذه الأراضي 14 يومًا لتقديم إثبات لوزير الزراعة أنّهم بدأوا فعلاً بفلاحتها أو

سيبدأون في أقرب وقت ممكن وضمان الاستمرار في فلاحتها، لكن إذا شكَّ وزير الزراعة في قدرة المالك على فلاحه الأرض، أو إذا لم تقدّم إثباتات، فإنّ الأرض تنتقل إلى الدولة للتصرّف بها لمدة خمس سنوات. لكن في ذات الوقت فرضت إسرائيل حظر تجوّل على الفلسطينيين الذين تبعاً لذلك لم يتمكنوا من الوصول إلى أراضيهم لفلاحتها فصودرت وفقاً للقانون، واستلمتها إسرائيل لاحقاً كما سترى.

وكذلك استحضرت إسرائيل "قانون الأراضي" (الاستملاك من أجل الأغراض العامّة) الموروث عن أنظمة الطوارئ البريطانيّة الذي يعود إلى العام 1943، في سبيل الاستيلاء على أكبر قدر ممكن من الأراضي. وصودرت أراضي فلسطينيين لبناء مستوطنات مثل الناصرة العليا ("نتسيرت عيليت") باستخدام هذا القانون وبلغت 1,200 دونم. كما أنّ مصادرة أراضي دير الأسد وقرى أخرى في بداية العام 1963 لبناء مستوطنات جديدة وبلغت 5,550 دونماً، ومصادرة الأراضي في السبعينيّات والتي بلغت 6,320 دونماً وأشعلت يوم الأرض -كلّ ذلك كانت أيضاً باستخدام هذا القانون.

وفي آذار/ مارس عام 1950، سنّت إسرائيل "قانون أملاك الغائبين" الذي بموجبه نقلت حقوق ملكيّة الفلسطينيين المطرودين من أرضهم إلى "حارس أملاك الغائبين"، وحرّمت إعادة الأراضي إلى أصحابها لأنّهم لم يعودوا المالكين الشرعيّين لها حسب القانون الإسرائيليّ. وفي عام 1953، جاء "قانون استملاك الأراضي" ليشرّعن بآثر رجعيّ استملاك أراضي الفلسطينيين المواطنين في إسرائيل، تلك الأراضي التي كانت قد وُضعت في خانة الموات بتخطيط وتدبير الدولة الإسرائيليّة. فما كان منها إلّا أن ثبتت ملكيّة الدولة لهذه الأراضي من خلال هذا القانون، وقطعت الطريق أمام إعادتها لأصحابها. وإذا كانت إسرائيل قد صادرت بين آذار عام 1953 وآذار عام 1954 ما يقارب 1.2 مليون دونم من أراضي الفلسطينيين، فإنّ ما يقارب 325,000 دونم منها صودر بفعل قانون استملاك الأراضي.

وفي عام 1960، أُسست "دائرة أراضي إسرائيل" بموجب "قانون دائرة أراضي إسرائيل" الذي نصّ، في ما نصّ، على حظر بيع أو نقل ملكيّة الأراضي التي تملكها الدولة أو سلطة التطوير من خلال البيع أو غير ذلك من أشكال نقل الملكيّة، وهو ما يعني إقفال الطريق أمام إمكانية إعادة أيّ جزء من الأراضي إلى أصحابها وإبقائها في يد الدولة العبريّة وأذرعها الاستيطانيّة شبه الحكوميّة. وإضافةً إلى كلّ ما سبق، لم تتوقّف جهود ونشاطات المؤسّسات الإسرائيليّة الرسميّة وشبه الرسميّة مثل الصندوق القوميّ اليهوديّ عن محاولات شراء أراضي الفلسطينيين عن طريق السماسرة والتحايل، أو بالتواصل مع المالكين ذوي المكانة الضعيفة في وجه الدولة، كما أنّ الصندوق القوميّ اليهوديّ أبقى على تشغيل شركة خاصّة تسمّى "همينوتا" لشراء الأراضي من الفلسطينيين المغلوب على أمرهم.¹

ونتيجة ترسانة القوانين السابقة وما ترافق معها وبُني عليها من ممارسات كولونياليّة استيطانيّة إسرائيليّة طوال العقود الماضية، باتت إدارة أراضي إسرائيل تسيطر اليوم على 93.5% من الأراضي داخل الخطّ الأخضر، وفي مقابل ذلك، بات فلسطينيو الـ 48 اليوم يملكون

¹ قاضي، أحمد سعيد. (2016، 26 مايو). نهب إسرائيل أراضي فلسطينيي الخطّ الأخضر.. مسار متواصل. صحيفة العربيّ الجديد، <https://www.alaraby.co.uk/opinion/2016/5/25/%D9%86%D9%87%D8%A8-%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%84-%D8%A3%D8%B1%D8%A7%D8%B6%D9%8A-%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86%D9%8A%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%B7-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%B6%D8%B1-%D9%85%D8%B3%D8%A7%D8%B1-%D9%85%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84>

3.5% فقط من الأراضي داخل الخط الأخضر، ومناطق نفوذ السلطات المحليّة العربيّة تقدّر فقط بـ 2.5% من مساحة الدولة؛ أي إنّها بقيت دون توسيع، مع العلم أنّ الفلسطينيين امتلكوا قبل النكبة الغالبية الساحقة من أراضي فلسطين الانتدابيّة. النتيجة هي بقاء مساحات محصورة ومحدودة جدًّا أقلّ بكثير من حاجة الفلسطينيين في أيديهم.

- سياسات التخطيط والبناء.

يشكّل جهاز التنظيم والبناء، الذي أُسس عام 1965 بموجب قانون التخطيط والبناء، أعلى سلطة في هذا الخصوص، وتقف الحكومة على رأسه. وهو الجهاز المخوّل بالمصادقة على المخطّطات القُطريّة. وتدرج تحت الحكومة المستويات المختلفة لجهاز التنظيم والبناء، وهي كالتالي: "المجلس القُطريّ للتنظيم والبناء"، ومن ثمّ "لجنة البنى القوميّة"، ومن ثمّ "اللجنة اللوائية"، وأخيرًا "اللجان المحليّة للتنظيم والبناء".² ومن الصعب على العرب التأثير على سياسات التخطيط والبناء لأنّ الأحزاب العربيّة لم تكن يومًا جزءًا من رأس هرم السلطات التخطيطيّة وهي الحكومة. كما أنّ تمثيلها في مؤسّسات التخطيط والبناء قليل جدًّا؛ إذ من بين 108 هم أعضاء اللجان اللوائية للتنظيم والبناء في إسرائيل ليس ثمة سوى 5 أعضاء عرب، كما أنّ القانون لا ينصّ على وجوب تمثيل العرب في جهاز التنظيم والبناء بمؤسّساته المختلفة.

كذلك يُعتبر تمثيل الحكومة في لجان جهاز التخطيط والبناء المختلفة كبيرًا، وتعليمات المستشار القضائيّ للحكومة تنصّ على أنّ قرار إقامة بلدة جديدة يُتخذ من طرف الحكومة فقط، كما أنّ توسيع مناطق نفوذ البلديات والهيئات المحليّة يقرّه وزير الداخلية حسب قوانين البلديات. ويخوّل القانون وزير الداخلية حقّ اشتراط موافقته على أيّ مخطّط محليّ مهمّما كان صغيرًا وبسيطًا. وهكذا فإنّ الجهاز مسيّس وغير مهنيّ في ما يتعلّق بالتخطيط والبناء وتخصيص الأراضي في إسرائيل، والتخطيط هو قضية أساسيّة من أجل توزيع الأرض واستغلالها وتحديد الفئة التي يجب أن تحصل على موارد هي مسألة سياسيّة بجوهرها وتتعلّق بمكانة الفلسطينيين في إسرائيل؛ إذ تنتهج إسرائيل سياسات تخطيط وبناء واستخدام الأراضي بطريقة تضع عوائق متعمّدة في وجه التوسّع والبناء العمرانيّ العربيّ من خلال العديد من الآليات، لكن تطرح الحكومات الإسرائيليّة تبريرًا لذلك بقولها إنّ جهاز التخطيط والبناء معدّ لتخطيط أراضي الدولة لا الأراضي الخاصّة التي تسم أراضي الفلسطينيين.

يتمثّل التمييز الإسرائيليّ ضدّ الفلسطينيين في مجال التخطيط والبناء على نحو صارخ في عدم وجود خرائط هيكلية متجدّدة وجديدة لمعظم البلديات والمدن العربيّة، كما أنّ بعضها لا تملك خرائط هيكلية البتّة، وفي غياب خرائط جديدة تراعي حاجات العرب للبناء والسكن وتوفّر الأساس القانونيّ للتوسّع العمرانيّ. وعلاوةً على ذلك، في أغلب الأحيان تستغرق عمليّة وضع الخطط الهيكلية للبلدات العربيّة والتصديق عليها عشرات السنين. وإزاء هذا الواقع، لا يكون أمام العربيّ إلّا أن يبني منزله بدون ترخيص أو البقاء تحت سقف واحد مع عائلته، وبالتالي لا يتعلّق الأمر بتوفير القليل من الأموال المطلوبة للحصول على ترخيص، وإمّا تتبع المعضلة من وجود تضيق إسرائيليّ متعمّد.

² ناصر، قيس يوسف. (2014). التخطيط والبناء في إسرائيل بين السلطة المركزيّة والأقلية العربيّة. مجلة قضايا إسرائيلية، 54، ص.ص. 60-53.

في هذا الصدد، نشير أنّ دائرة أراضي إسرائيل قد عرضت 27,539 وحدة سكنية في البلدات اليهودية والمدن المختلطة ضمن إطار حملة "سعر للساكن" بأسعار أرخص. مقابل ذلك، نشرت الدائرة نفسها عن 719 وحدة سكنية ضمن نفس البرنامج في البلدات العربية، أي ما يعادل 2.5% فقط من الشقق التي سوقها البرنامج.

فبينما نشرت دائرة أراضي إسرائيل 18 مناقصة لإقامة مناطق صناعية في التجمعات اليهودية، لم تنشر الدائرة نفسها سوى مناقصتين لبناء مناطق صناعية في البلدات العربية. وفي حين نشرت 17 مناقصة لمناطق تجارية أو مكاتب في البلدات اليهودية والمختلطة، فقد نشرت 5 مناقصات من النوع نفسه في البلدات العربية. وهناك في إسرائيل قائمة "مناطق الأفضلية القومية" حيث تمنح دائرة أراضي إسرائيل ووزارة البناء والإسكان امتيازات في مجال الإسكان في هذه المناطق المعروفة بأفضلية قومية تتمثل في تقديم دعم حكومي من الوزارة في ميزانية تطوير المباني الجديدة بنسبة 20-70%، ومن دائرة أراضي إسرائيل امتيازات على شكل تخفيضات. وفي هذه القائمة 558 بلدة قروية، 30 من بينها -أي ما يشكل 5% فقط- هي قرى عربية. ومن بين القرى التي حصلت على الامتيازات فعلاً ثمة 3 قرى عربية فقط (مقابل 360 قرية يهودية) -أي ما يعادل 0.8% فقط من مجمل القائمة.³

وإن كانت السلوكيات الموصوفة أعلاه قد حصرت الغالبية الساحقة من الفلسطينيين من خلال التضييق على تجمعاتهم القروية، ففي المناطق المدنية ليس ثمة قيود رسمية على الاستئجار وملكية الأرض، ورغم ذلك يواجه الفلسطينيون مصاعب جمّة اجتماعية واقتصادية بسبب غلاء المعيشة والسكن وندرة الأرض، فيبقى النوع الأخير من التجمعات السكنية في إسرائيل، وهو الكيبوتسات والتعاونيات الزراعية والتجمعات الريفية اليهودية، وهي تجمعات تديرها لجان قبول لا يمكن الانضمام إليها إلا بقبول هذه اللجان للطلب. ولجان القبول حرّة التصرف في قبول أو رفض طالبي الوحدات السكنية وقطع الأراضي داخل حدود هذه المناطق الإدارية، وقد اعتادت هذه اللجان على إقصاء العرب. وفي عام 2011، جرّت قوّنته حتى رفض لجان القبول انضمام أي شخص ترى أنه لا ينسجم مع النسيج الاجتماعي والثقافي في البلدة التي يُنوي الانضمام إليها في التجمعات اليهودية. وبذلك قوّنت إسرائيل حرمان الفلسطينيين من القدرة على شراء أراضٍ أو أيّ ملكية أخرى في 475 بلدة يهودية في الجليل والنقب تشكّل 46% من التجمعات السكنية في الدولة العبرية و 65% من المجتمعات الريفية.⁴

كذلك لم تُستخدم أيّ من أراضي الدولة لتطوير البلدات العربية أو بناء بلدات جديدة، في مقابل مساحات شاسعة من أراضي الدولة حُصّصت لبناء مستوطنات جديدة. وفي المقابل، أقامت إسرائيل منذ النكبة حتى بداية الألفية الجديدة أكثر من 600 بلدة يهودية داخل الخط الأخضر، وبلغت في العقد الثاني من الألفية الثالثة ما يربو على 700 بلدة يهودية، في الوقت الذي لم يُسمح فيه للفلسطينيين بإقامة أيّ بلدة عربية ولا أيّ حيّ في المدن المختلطة، باستثناء قرى تركيز وتجميع الفلسطينيين البدو في النقب قسراً بعد اقتلاعهم من أراضيهم. يضاف إلى هذا أنّ الصندوق القومي اليهودي، الذي يملك نحو 13% من أراضي الدولة ويؤثّر على صناعة القرار

³ عدالة-المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل. (2016). سياسة الأرض والمسكن: إسرائيل تفاقم الأزمة في القرى. مُستقاة من: https://www.adalah.org/uploads/Land_Day_Report_2016.pdf

⁴ Mossawa Center. (2014). **The new wave of Israel's discriminatory laws.** From: <http://www.mossawa.org/uploads/4864.pdf>.

في ما يتعلّق بالتخطيط والأراضي، ينصّ في ميثاقه على أنّ أراضيه تُستخدم لخدمة المجتمع اليهودي لا لمواطني إسرائيل كافة؛ أي إنّ 13% من الأراضي لا يُمكن قانونياً تخصيصها للفلسطينيين إطلاقاً.

ويُخلص تقرير مركز عدالة، الصادر في آذار عام 2016 حول المناقصات التي أصدرتها إدارة أراضي إسرائيل عام 2015، إلى أنّ "الأغلبية الساحقة" من مناقصات تسويق الأراضي وتخفيض أسعار البيوت خُصّصت للبلدات اليهودية والمدن المختلطة، بينما لا تُبذل جهود لحلّ أزمة السكن لدى الفلسطينيين. ذاك نتيجة السياسات التمييزية من الجهاز والدولة ككلّ. وتشير النتائج أنّ إدارة الأراضي نشرت مناقصات لبناء 38,095 وحدة سكنية في التجمّعات اليهودية مقابل 1,835 وحدة سكنية فقط في البلدات العربية وتشكّل ما مُجمّله 4.6% من إجماليّ الوحدات السكنية المسوّقة.

-هدم البيوت.

ونتيجة لما أوضحناه من استلاب للأرض وحصص الفلسطينيين في أصغر مساحة ممكنة، من جهة، والتضييق في التخطيط والبناء من خلال عدم إقامة أيّ بلدة فلسطينية منذ النكبة وعدم بناء خطط هيكلية جديدة وتقليص حدود السلطات المحليّة العربية ووضع قيود على استخدام أراضيها وغياب البرامج الحكوميّة لحلّ قضايا السكن كبناء أحياء وبلدات عربية، من جهةٍ أُخرى، والاستيطان اليهودي وبنائها مئات المستوطنات اليهودية على أنقاض الأراضي الفلسطينية، من جهةٍ ثالثة، لا يبقى إلّا ملاذ وحيد أمام الفلسطينيين الذين ازداد عددهم طبيعياً سبعة أضعاف منذ النكبة، وهو البناء غير المرخّص الناتج عن سياسات الحكومة المقصودة والتي أفضت إلى أزمة سكن واكتظاظ سكّانيّ حادّ أنتجت آلاف الوحدات السكنية غير المرخّصة. تتمثّل الأزمة في احتياج الفلسطينيين الملحة جداً إلى الأرض لحاجات تتعلّق بالسكن، وإلى إقامة مؤسسات اجتماعية وخدماتية وثقافية وترفيهية عامّة، وإلى إقامة مؤسسات اقتصادية ومشاريع تطويرية، وإلى المدد المحليّ مثل بناء أحياء جديدة ومناطق تجارية وصناعية. وفي هذا الشأن، تشير التقديرات أنّ هنالك حاجة إلى بناء 5,000 وحدة سكنية سنوياً للبلدات العربية.

السياسة المتبّعة في إسرائيل تجاه هذه البيوت هي الهدم باعتبارها غير مرخّصة، غير أنّ هذه الطريقة غير مُجدية لكون البناء غير المرخّص ناتجاً عن ظروف قاهرة مرّدها إلى سياسات الحكومة التمييزية، فإنّ هُدمت فلا خيار أمام الفلسطينيين على العموم إلّا البناء بالطريقة نفسها. وهو ما أكّد عليه أكثر من 280 مهندساً ومهندساً معمارياً ومخطّط بناء إسرائيليّ، وذلك في رسالة وجّهوها إلى نتنياهو يشيرون بها إلى أنّ غياب تخطيط البلدات العربية المتعمّد -في ظلّ النموّ السكّانيّ الطبيعيّ- يُفضي إلى تنامي ظاهرة البناء غير المرخّص.

هذا المسار الطويل من الممارسات الكولونيالية المُمنهجة تجاه فلسطينيي الـ 48 يُثبت بما لا يدع مجالاً للشك أنّ هذه السلوكيات ليست بالأمر الطارئ، وإمّا هي في قلب الأيديولوجيا والممارسة الصهيونية التي ترى في وجود الفلسطينيين تعكيراً للنقاء العرقيّ اليهودي، ولذا لا بدّ من التضييق عليهم قدر الإمكان على المستويات كافة، ومن ذلك حصرهم في أقلّ مساحة ممكنة من الأرض. ما سبق ليس إلّا البداية، وستستمرّ إسرائيل في سلوكياتها الكولونيالية تجاه الفلسطينيين ما دامت تعرّف نفسها وأذرعها وأجهزتها المختلفة بأنّها يهودية.

- أحمد سعيد قاضي باحث متخصص بالشؤون الإسرائيلية والفلسفة اليهودية، خريج برنامج الدراسات الإسرائيلية-جامعة بيرزيت.